

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقوله تعالى { فإن احصرتم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدى محله } . / البقرة 196 / .  
وقال عطاء الإحصار من كل شيء يحسبه .  
قال أبو عبد الله { حصورا } / آل عمران 39 / لا يأتي النساء .  
[ ش ( أحصرتم ) منعتم عن إتمام الحج أو العمرة والإحصار المنع والحبس عن الوجه الذي يقصده . ( استيسر ) تيسر . ( الهدى ) ما يهدى إلى البيت الحرام من الأنعام مفردة هدية . ( حتى يبلغ الهدى محله ) مكان حل ذبحة وهو مكان الإحصار - عند الشافعي C تعالى - ولو في غير الحرم وقال غيره محله الحرم . ( يحسبه ) يمنعه من إتمام الحج أو العمرة من عدو أو مرض أو غيرهما . ( لا يأتي النساء ) عفة وزهدا وحصرا لنفسه ومنعا لها عن الملذات لا عجزا عن إتيانهن لعله فيه ]